

أحكام القرآن

@ 47 @ تحريم الزنا وتحريم خيانة السيد أو الجار أو الأجنبي في أهله فما تعرض لامرأة العزيز ولا أناب إلى المراودة [بحكم المراودة] ؛ بل أدبر عنها وفر منها ؛ حكمة خص بها وعملا بمقتضى ما علمه ﷻ سبحانه ؛ وهذا يطمس وجوه الجهلة من الناس والغفلة من العلماء في نسبتهم إليه ما لا يليق به وأقل ما اقتصموا من ذلك أنه هتك السراويل وهم بالفتك فيما رأوه من تأويل وحاش ﷻ ما علمت عليه من سوء بل أبرئه مما برأه منه فقال (! !) كذلك لنصرف عنه السوء والفحشاء إنه من عبادنا الذين استخلصناهم والفحشاء هي الزنا والسوء هو المراودة والمغازلة فما ألم بشيء ولا أتى بفاحشة .
فإن قيل فقد قال ﷻ (! !) [يوسف 24] .

قلنا قد تقصينا عن ذلك في كتاب الأنبياء من شرح المشكلين وبيننا أن ﷻ [سبحانه] ما أخبر عنه أنه أتى في جانب القصة فعلا بجارحة وإنما الذي كان منه الهم وهو فعل القلب فما لهؤلاء المفسرين لا يكادون يفقهون حديثا ويقولون فعل وفعل ؟ وﷻ إنما قال هم بها لا أقالهم ولا أقاتهم ﷻ ولا عالهم .

كان بمدينة السلام إمام من أئمة الصوفية وأي إمام يعرف بابن عطاء تكلم يوما على يوسف وأخباره حتى ذكر تبرئته من مكروه ما نسب إليه فقام رجل من آخر مجلسه - وهو مشحون بالخليقة من كان طائفة فقال له يا سيدي فإذن يوسف هم وما تم فقال نعم ؛ لأن العناية من ثم فانظر إلى حلاوة العالم والمتعلم وانظر إلى فطنة العامي في سؤاله وجواب العالم في اختصاره واستيفائه ولذلك قال علماء الصوفية إن فائدة قوله (! !) أن ﷻ أعطاه العلم والحكمة إبان غلبة الشهوة لتكون له سببا للعصمة